

وزارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٣٢٤٣ لسنة ٢٠٠٧

فى شأن إعادة تنظيم الإدارة العامة لاتحاد الشرطة الرياضى

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون بشأن الهيئات الخاصة للشباب والرياضة

والمعدل بالقانون رقم ٥١ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للشباب والرياضة رقم ٢٦٠ لسنة ١٩٧٥

فى شأن تحديد الهيئات الرياضية فى تطبيق أحكام قانون الهيئات الأهلية لرعاية الشباب والرياضة وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس جهاز الرياضة رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٩ بشأن اعتماد النظام الأساسى

للاتحادات النوعية وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٠٢ لسنة ١٩٨٦ فى شأن تنظيم وزارة الداخلية

والقرارات المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٣١ لسنة ١٩٩٢ فى شأن إعادة تنظيم الإدارة العامة

لاتحاد الشرطة الرياضى وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير الشباب رقم ٨٣٦ لسنة ٢٠٠٠ بشأن اعتماد النظام الأساسى

للأندية الرياضية وتعديلاته ؛

وعلى القرارات الوزارية المنظمة للقطاعات النوعية والمناطق الجغرافية ومديريات الأمن

والمصالح والإدارات العامة والرئيسية بوزارة الداخلية وتعديلاتها ؛

وعلى الخطط الخمسية للضباط (٢٠٠٦/٢٠١٠) للأفراد (٢٠٠٤/٢٠٠٩)

للعاملين المدنيين (٢٠٠٣/٢٠٠٨) وتعديلاتها ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المؤرخة ٢٠٠٧/١٠/٩ ؛

قرار:

مادة ١ - الإدارة العامة لاتحاد الشرطة الرياضى إحدى أجهزة وزارة داخلية ، تتبع قطاع الرعاية الاجتماعية ، وتختص بالنهوض بكافة أوجه الأنشطة الرياضيه بالوزارة ، ولها فى سبيل ذلك :

* وضع خطة الارتقاء بالمستوى الرياضى واللياقة البدنية لأعضاء هيئة الشرطة ومتابعة تنفيذها .

* الإشراف الفنى على المناطق الرياضيه بمديريات الأمن والمصالح والإدارات العامة ودعمها بالإمكانات الرياضيه اللازمة .

* تنفيذ الخطة التدريبية السنوية للفرق المنعقدة بالاتحاد بالتنسيق مع الأجهزة المعنية بالتدريب بالوزارة .

* دعم وترسيخ أصول وقواعد الهواية فى المجالات الرياضيه المختلفة وفقاً للقوانين والقواعد واللوائح والأعراف الرياضيه .

* تمثيل هيئة الشرطة فى الجمعيات العمومية للاتحادات الرياضيه وذلك وفقاً للشروط والأوضاع المقررة وترشيح ممثلى هيئة الشرطة فى مجالس إدارات الاتحادات الرياضيه بالتنسيق مع قطاع شئون الضباط .

* وضع خطة تشغيل النادى الاجتماعى لخدمة ضباط الشرطة وأسرههم ومتابعة تنفيذها وكذا وضع خطة لترسيخ مبدأ الرياضة للجميع .

* إبداء رأى بشأن التفرغ الرياضى والسفر لضباط الشرطة بجهات الوزارة المختلفة أعضاء الفرق الرياضيه للشرطة والأنديه الأهليه والمنتخبات الوطنيه بالتنسيق مع قطاع شئون الضباط ووفقاً للقواعد المنظمة لذلك .

* تمثيل هيئة الشرطة فى المجالات الرياضيه الدوليه وفقاً لقواعد وتعليمات الاتصال بالهيئات الأجنبية ، بالتنسيق مع الأجهزة المعنية بوزارة الداخلية .

مادة ٢ - يتكون البناء التنظيمى للإدارة العامة لاتحاد الشرطة الرياضى ، على النحو التالى :

أولاً - رئاسة الإدارة العامة :

يرأس الإدارة العامة لاتحاد الشرطة الرياضى مدير يشرف إشرافاً عاماً على جميع أجهزتها ،

كما يشرف إشرافاً مباشراً على الأجهزة التالية :

★ إدارة التخطيط والمتابعة :

وتضم قسمى (التخطيط والبحوث - المعلومات والتوثيق) .

★ إدارة التفتيش :

وتضم أقسام (التفتيش - الشكاوى والتحقيقات - الشئون القانونية) .

★ قسم الإعلام والعلاقات :

ويضم وحدات (الإعلام - العلاقات العامة والإنسانية - دار الضيافة) .

★ قسم الأمن :

ويضم وحدتى (الأمن والحراسة - الدفاع المدنى) .

ثانياً - نائب المدير :

يمثل المستوى الثانى للإشراف ويعاون المدير فى الإشراف العام على جميع الأجهزة ،

وينوب عنه عند غيابه ، ويشرف إشرافاً مباشراً على الأجهزة التالية :

★ فرع اتحاد الشرطة الرياضى بالعباسية (بمستوى إدارة) :

ويضم أقسام (المنشآت الرياضية - متابعة النشاط الرياضى - الشئون الإدارية والمالية) .

★ مركز تدريب الفروسية بالبساتين (بمستوى قسم) :

ويضم وحدتى (التدريب - الرعاية البيطرية) .

★ مركز تدريب التجديف (بمستوى قسم) :

ثالثاً - مساعداو المدير :

يقسم مستوى الإشراف الثالث بين ثلاثة مساعدين يعاونون المدير فى الإشراف على أجهزة الإدارة العامة ويوزع العمل بينهم ، على النحو التالى :

(أ) مساعد المدير للشئون الرياضية :

ويشرف إشرافاً مباشراً على الأجهزة التالية :

★ إدارة النشاط الاهلى :

وتتضم قسمى (الفرق الرياضية - شئون الرياضة) .

★ إدارة دورى الشرطة :

وتتضم قسمى (شئون المناطق الرياضية - تنظيم وإدارة المنافسات) .

★ إدارة المنشآت الرياضية :

وتتضم أقسام (منشآت كرة القدم والألعاب الفردية - منشآت الهركى والصالة متعددة الأغراض - منشآت السباحة وصالة الفولى - الصالة الدولية) .

(ب) مساعد المدير لشئون التدريب :

ويشرف إشرافاً مباشراً على الأجهزة التالية :

★ إدارة التدريب :

وتتضم قسمى (شئون الفرق التدريبية - مساعدات التدريب) .

★ إدارة الرماية :

وتتضم قسمى (مباردين الرماية - الأسلحة والذخائر) .

(ج) مساعد المدير للشئون الإدارية والمالية :

ويشرف إشرافاً مباشراً على الأجهزة التالية :

★ إدارة الشئون الإدارية :

وتتضم قسمى (شئون الخدمة - الشئون الإدارية) .

★ إدارة الشئون المالية :

وتتضمن أقسام (الشئون المالية - ماليات النشاط الرياضى - العقود والمشتريات - العهد والمخازن - المركبات) .

★ قسم النشاط الاجتماعى والثقافى .

★ قسم الصيانة .

★ قسم التعيينات .

مادة ٣ - يفوض مدير الإدارة العامة للتنظيم والإدارة بالاشتراك مع مدير الإدارة العامة لاتحاد الشرطة الرياضى فى إصدار القرار الذى يُحدد الاختصاصات والواجبات التفصيلية لكافة الأجهزة التى يضمها البناء التنظيمى للإدارة العامة .

مادة ٤ - على مساعدى أول ومساعدى الوزير تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه - ومرفق خريطة البناء التنظيمى ، ويُلقى ما يخالفه ، ويُنشر فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ١١/١٠/٢٠٠٧

وزير الداخلية

حبيب العادلى